

الاحتياال على القانون

السؤال :

السلام عليكم

السؤال الأول : هل يجوز العمل بالكاش في الدول الغربية إذا كان رب العائلة مضطراً ، والعمل الرسمي غير كافٍ لمعيشة عائلةٍ مكونةٍ من خمسة أشخاص ، فالعمل الرسمي يكون سبباً في قطع راتب الزوجة ، مما يكون من المستحيل تغطية تكاليف المعيشة من إيجارٍ وأكلٍ وشربٍ ودفـع فواتير الكهرباء والماء والغاز والهاتف والانترنت وأجور المدارس ؟

السؤال الثاني: يقوم بعض الناس بعمل ورقة انفصالٍ وليس طلاقٍ من زوجته ؛ من أجل أن تأخذ زوجته راتبه كاملاً من الدولة الغربية ، والزوج يعمل عمل رسمي ويدفع الضرائب ، فما هو الحكم ؟
وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

ج 1 / إذا لم يستلزم من ذلك ضرراً بالغاً لك ، أو ضرراً لغيرك ولو لعامة الناس ، ولم يستلزم هرجاً ومرجاً ، أو إساءة لسمعة الدين أو المذهب ؛ فما جاء في مفروض السؤال في نفسه جائز في الفرض المذكور .

ج 2 / إذا استلزم من ذلك ضرراً بالغاً لك ، أو ضرراً لغيرك ولو لعامة الناس ، أو استلزم هرجاً ومرجاً ، أو إساءة لسمعة الدين أو المذهب ؛ فما جاء في مفروض السؤال حرام ولا يجوز في الفرض المذكور .